مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، **م ٣**، ع **١**، ص ص ١٣٩-١٤٥ (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)

باسل النقيب: النمو والبطالة والتضخم وجوانب من الاقتصاد الإسلامي*

تعليق: رياض الشيخ
أستاذ الاقتصاد- جامعة القاهرة- الجيزة- مصر

في مستهل مقاله بعنوان "النمو والبطالة والتضخم وجوانب من الاقتصاد الإسلامي" يشير الكاتب بإيجاز شديد لبعض المشاكل المعاصرة التي تواجه الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة متمثلة في تباطؤ معدلات النمو وارتفاع معدلات البطالة والتضخم. وبصدد التعرض لأسباب التضخم يذكر الكاتب أن معالجة التضخم قد أصبحت أكثر صعوبة بسبب ارتباطه بالإطار العام للنظام الاقتصادي. ولذلك يحدد مهمته في مقاله هذا بأنها تتعلق ببحث الأطر الاقتصادية والتنظيمية الملائمة للنمو والاستقرار.

وبعد عجالة سريعة مركزة في المشاكل الاقتصادية المعاصرة كما تقدم يصرح الكاتب أن حلول هذه المشاكل (وغيرها بالطبع مما يمكن أن يطرأ في أي وقت أو في أي مكان) يتوفر في الأسلوب الإسلامي. ويعرف الكاتب قُرّاءه على هذا الأسلوب بالإشارة إلى أنه يستهدف خلق الدولة الفاضلة التي تقدم وافر الرعاية للفقراء والمحتاجين، كما يعرف الأسلوب الإسلامي في بلوغ هذا الهدف بأنه يستند إلى مفهوم السوق واللامركزية وحرية الاختيار للمنتجين والمستهلكين. ومن بين العناصر المكونة للأسلوب الإسلامي يركز الكاتب على عاملين استراتيجيين:

١- الزكاة باعتبارها أهم أدوات السياسة المالية.

٢- سياسة نقدية بدون سعر فائدة.

---

* هو المقال المنشور في ركن "مقالات للمناقشة" من هذا العدد.

وقبل السير أبعد من ذلك في عرض المقال كتمهيد لتقييمه ألاحظ أن المقال يتسم بقدر من الغموض إزاء ما يلي:

١– ماهية الأسلوب الإسلامي، وبصفة خاصة اعتماد الكاتب على عناصر التنظيم الاقتصادي السائد في الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة، والذي يواجه المشاكل المعقدة التي توجه الكاتب لدراستها.

٢– ثم ماذا يقصد الكاتب بقوله إن الزكاة أهم أدوات السياسة المالية.

هل يقصد بذلك قصر حجم القطاع العام ودوره في نطاق الموارد التي تتحقق من الزكاة؟ هل يقصد بذلك أن أهداف السياسة المالية في ظل الأسلوب الإسلامي تنحصر في توفير الرعاية للفقراء والمحتاجين، أو الأهداف المتعلقة بالضمان الاجتماعي في الكتابات المعاصرة؟

فمن المؤكد أنه في إطار النظام الاقتصادي الذي يستعيره الكاتب من الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة ويتخذ منه منطلقًا لتعيين أهم ملامح النظام الاقتصادي الإسلامي، لا يجوز التسليم هكذا ببساطة بضعف دور مختلف أنواع الضرائب الدخلية والسلعية والإنفاق العام على الدفاع والميزانية في تطور هذا النظام.

وقبل أن يناقش الكاتب دور الزكاة في مواجهة المشاكل المعاصرة متمثلة في ضعف معدلات النمو وتصاعد معدلات البطالة والتضخم، يعرف الكاتب الزكاة بأنها فريضة (ضريبة؟) على رأس المال ويقع عبؤها على الأفراد الطبيعيين لا الاعتباريين. ورغم هذا يركز الكاتب مقاله في بحث مزايا إحلال الزكاة محل ضريبة دخل الشركات، وهي ضريبة غير شخصية في الولايات المتحدة الأمريكية.

ويثير تحديد مسار البحث على هذا النحو عددًا من التساؤلات:

١– طالما أن الكاتب يرى أن الزكاة أهم أدوات السياسة المالية فلماذا يختار للدراسة المقارنة الضريبة على أرباح الشركات وهي ليست أهم أدوات السياسة المالية في الاقتصاديات المعاصرة، والتي خصص مقاله لعلاج مشاكلها بواسطة ما يسميه بالأسلوب الإسلامي؟

٢– طالما إن الزكاة فريضة على رأس المال، ألم يكن من الأنسب مقارنة آثارها التنموية والاستقرارية بالإشارة إلى ضريبة تشبهها في وعائها وهيكلها من بين الضرائب على رأس المال مثل الضريبة على الملكية أو الضريبة على الثروة.

وتفرض الضرائب على الملكية في العديد من الدول المتقدمة والنامية. وتتراوح أهميتها في حصيلة النظام الضريبي ككل بين ١٪ (في السويد)، ١٣,٦٪ (في الولايات المتحدة). كذالك يطبق العديد من الدول نظام الضريبة على صافي الثروة الشخصية (حوالي سبع عشرة دولة متقدمة، ونامية في آسيا وأمريكا اللاتينية). وتقترب هذه الضريبة الأخيرة في وعائها وأسعارها كثيرًا من فريضة الزكاة غير أنها أكثر تصاعدية في سعرها في بعض البلاد حيث يتصاعد السعر ليصل إلى ٢,٥٪.

ويتوقع أن تتزايد أهمية هذه الضريبة الأخيرة بالمقارنة مع الضرائب (غير الشخصية) على الملكية، نظرا لما تتمتع به من قبول من دافعي الضرائب لاتفاقها مع مفهوم العدالة. غير أن دورها يظل محدودا في النظام الضريبي الذي تهيمن عليه الضرائب الدخلية والضرائب السلعية أو الانفاقية.

ما أود أن أؤكده في هذا الصدد هو أن جعبة التجارب العالمية في النظم الضريبية هي الإطار الذي يجدر بالباحث أن يسعى في نطاقه بحثا عن موضوع مناسب للدراسة والمقارنة.

ويبرر كاتب المقال اختياره لضريبة دخل الشركات بالإشارة إلى الأهمية الاستراتيجية لهذا القطاع (الشركات) في النظام الاقتصادي. ثم يشير إلى تطور القطاع العام (يقصد الإنفاق العام) من ١٥٪ من الدخل القومي إلى حوالي ٥٠٪ في بعض البلاد[١]. وقد صحب هذا التطور على حد تعبير الكاتب، ارتفاع نسبة الضريبة على دخل الشركات إلى ٥٠٪ في هذه الدول[٢].

وفي تقويمه لضريبة دخل الشركات يشير المؤلف بإيجاز إلى اتجاه عبء هذه الضريبة وينتهي بتفضيل الضرائب على دخول الأفراد والضرائب على المنتجات من وجهة نظر العدالة الاجتماعية (الآثار التوزيعية لهذه الضرائب).

ثم ينتقل إلى مناقشة كفاءة استخدام رأس المال في حالة كل من ضريبة دخل الشركات والزكاة. ولإثبات كفاءة الأخيرة وعدم كفاءة الأولى يقدم الكاتب مثالين لشركة قديمة ضخمة (عديمة الكفاءة حيث لا تحقق ربحا يكفي لمقابلة إهلاك رأس مالها أو أصولها الثابتة)، والآخر لشركة حديثة يافعة (عالية الكفاءة حيث تحقق ربحا معدله ١٠٠٪ من رأسمالها). وفي سياق عرضه يبرز الكاتب مزايا الضريبة الدورية على رأس المال لما تؤدي إليه من رفع كفاءة استخدام رأس المال وتفضيل الاستثمار في الإنسان وتشجيع استخدام العمالة. كما يشير الكاتب إلى ما قد يؤدي إليه ثقل عبء ضريبة الزكاة على الشركات ضعيفة الكفاءة من إسراع بعملية انتقال الموارد منها لصالح الشركات عالية الكفاءة.

وملاحظتنا في هذا الصدد كما يلي:

١- إن آلية قوى السوق، على كل حال، ليست في صالح الشركات الخاسرة. ففي ظل ضريبة الشركات (واستعير من الكاتب مثاله) تصل نسبة الربحية الصافية لرأس المال في الشركة الجديدة إلى حوالي مائة ضعف ما هي عليه في الشركة القديمة وذلك في ظل ضريبة الشركات.

٢- من حيث المبدأ؛ وبالطبع يناقش الكاتب المسائل المبدئية، يمكن صياغة الضريبة على الدخل بحيث تتكافأ آثارها مع الضريبة على رأس المال. والكاتب يعلم ذلك دون شك.

٣- من المستحيل في الواقع، الوصول إلى نتائج محددة ونهائية بشأن عبء الضرائب وعلاقتها بالنمو والاستقرار.

ثم ينتقل الكاتب لمناقشة أثر ضريبة دخل الشركات على الموارد المتاحة للاستثمار في حالة التضخم، فيبدي قلقه مما قد تؤدي إليه الضريبة من مصادرة موارد الشركات المتاحة للاستثمار، ومخاطر هذا الاتجاه على إمكانيات النمو[٣]. ويدعو هذا الأمر إلى تصحيح قاعدة الدخل الخاضع للضريبة. ومن بين المقترحات في هذا الصدد ربط ضريبة الشركات بالدخل الحقيقي وليس بالدخل النقدي.

من الناحية الأخرى ألاحظ بأن آثار ضرائب الملكية (والضرائب على رأس المال) في مجال الاستقرار والنمو الاقتصادي تجمع بين الإيجابيات والسلبيات، بحيث لا يتأتى إصدار أحكام نهائية بشأنها في عزلة عن الإطار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي. ويتوفر في الدراسة الموضوعية للاقتصاديات التطبيقية المجال المناسب لإلقاء المزيد من الضوء على هذه الآثار.

وقد لفت نظري ما جاء في الأسطر الثلاثة الأخيرة تحت العنوان الفرعي الضرائب والتضخم حيث يرى الكاتب أن دور الزكاة في تحقيق آلة التوازن الاقتصادي في الأمد القصير يمكن تدعيمه بإتباع سياسة ضد دورية (Anit-cyclical) تتمثل في تقديم القروض بدون فائدة للشركات تساعدها على دفع ما يستحق عليها من زكاة، على أن يتم سدادها في فترات التوسع، ولا تخلو هذه العبارة من غموض:

١- إنه في هذه العبارة يتحدث عن استخدام الأموال أيًا كان مصدرها، وليس عن الزكاة في ذاتها كمصدر للأموال.

٢- ثم هل يقصد إضافة الوظيفة الدورية إلى أهداف ومصادر الأموال من الزكاة؟

٣- هل يدعو بهذا إلى تغيير أسعار الزكاة لتصبح أكثر فعالية في مواجهة التضخم؟

٤- هل يتفق هذا القول مع ما سبق ذكره من أن الإنفاق العام قد يصل إلى ٥٠٪ من الدخل القومي، ومع الأهمية النسبية للضرائب على رأس المال ضمن مصادر الدخل العام؟

الضرائب وتوزيع الدخل

وفي إشارة لتوزيع الثروة في الولايات المتحدة يوجه الكاتب نقده لعجز النظام الضريبي القائم عن إحداث تغيير جذري في توزيع الثروة لصالح صغار الملاك ومتوسطيهم. وإذا صرفنا النظر جانبًا عن مدى صحة هذا الحكم فالإحصاءات التي أوردها تشير إلى تحسن نصيب متوسطي الملاك وصغارهم، إذ ارتفع من حوالي ٢٥٪ في عام ١٩٥٨م إلى حوالي ٤٣٪ في عام ١٩٧٥م، فقد يكون هذا التحسن ظاهرة إحصائية أكثر منها حقيقة، إلا أن الكاتب يظهر أنه قد تجاهل حقيقة واضحة، تتمثل في أن نظم الضرائب المعاصرة تشمل -بين ما تشمل- ضرائب على الملكية ورأس المال. وبعبارة أخرى فالتفاوت القائم في توزيع الثروة حادث رغم أو مع وجود الضرائب على رأس المال- وأقرب تفسير مقبول لهذه الظاهرة ربما يتمثل في أن المشرع الضريبي لا يستهدف أهدافًا توزيعية في نطاق الضرائب على الملكية أو على رأس المال. ثم لا يجوز أن نهمل الفرض القائل بأن عبء الضريبة على رأس المال إنما يقع على الدخل من رأس المال. وفي ضوء هذا قد يكون أكثر قبولاً أن نفترض أن فرص كسب الدخل من العمل والثروة معًا أعلى من فرص كسب الدخل من العمل فقط. وهذا هو ما يحافظ على استمرار تركيز الثروة رغم وجود الضريبة على رأس المال. أما القول بأن وقوع فريضة الزكاة على الثروة ذاتها يساعد على التحول الرأسي في هيكل الملكية فهو يتناقض مع الفرض الأكثر قبولاً والذي يتمثل في أن الضريبة على رأس المال إنما هي ضريبة على الدخل من رأس المال. وبالطبع لن تؤدي الضريبة إلى النتائج التي توصل إليها الكاتب إلا إذا كان معدلاتها عند شرائح الثروة العليا تتجاوز المعدلات الصافية لعائد رأس المال، وفي هذه الحالة فقط تكون للضرائب على رأس المال طبيعة مصادرة (Expropriation).

ويجدر التنبيه إلى جانب ذلك تجاهله كاتب المقال عندما أشار إلى تشجيع الاستثمار البشري من خلال إعفاء دخل العمل من الضرائب وإحلال الزكاة على الثروة بدلاً منها. في هذا الشأن لم يتعرض الكاتب لإمكانية الإضرار بعرض رأس المال المادي نتيجة لانخفاض عائده (بسبب فرض الضريبة على رأس المال بمعدلات كافية تمويل الإنفاق العام) وقد يحدث هذا الأثر في الزمن الطويل. ولو حدث هذا فإنه لابد وأن يرتب انخفاضًا في إنتاجية العمل في المستقبل. ثم إن قوله بأن

إحلال الزكاة على الثروة محل الضريبة على العمل يشجع القوى العاملة على تنمية قدراتها واكتساب مهارات جديدة إنما يتسم بقدر من الغموض. كيف يحدث هذا التشجيع؟

السياسة النقدية

في القسم الأخير من المقال يتعرض الكاتب للسياسة النقدية إزاء التضخم فيتهمها بالتناقض. ويرجع هذا التناقض في السياسة النقدية إلى استخدامها أداة رفع سعر الفائدة، الذي يؤدي بدوره إلى انخفاض الطلب على الاستثمار وتدني عرض السلع والخدمات المستقبلية، وبالتالي تتهيأ الظروف لاستمرار التضخم على حد قوله. ثم يعدد بعض أوجه النقد التي توجه إلى استخدام أدوات السياسة النقدية –متمثلة في تغيرات أسعار الفائدة– لمواجهة مشاكل النمو والتضخم والانكماش.

ثم يتجه، بعد الإشارة إلى تحريم الربا في الإسلام، إلى مشكلة العجز في ميزانية الولايات المتحدة والذي يقدر في ميزانية العام الجاري (لم يذكر أي عام) بما يتراوح بين ٨٠–١٠٠ بليون دولار ثم يتبع ذلك بملاحظاته إزاء مشكلة العجز والذي يرد سببه إلى الدين العام: إذ لولاه لتحقق فائض في الميزانية، ولأمكن تخفيض الضرائب وتقديم قسط أكبر من السلع والخدمات الاجتماعية للطبقات الفقيرة وتحرير الموارد لاستخدامها في القطاعات الإنتاجية بتكلفة منخفضة مما يعجل بالنمو الاقتصادي.

ولا أدري ماذا يقصد الكاتب بهذه العبارة. هل يقترح تأميم الدين العام ومصادرة حقوق الدائنين في الفوائد لتستطع الخزانة التخلص من عبء الدين وبذلك تختفي مشكلة العجز في الميزانية؟ بالطبع لا يقصد ذلك فهو قد وضع في مقدمة مقاله احترامه الكامل لحقوق الملكية الخاصة وحرية الأفراد إزاءها. لكن هذا هو ما يتضمنه قوله بأن النتائج المترتبة على ذلك هي تخفيض في الضرائب (بعد إزاحة عبء الدين العام) وتحرير الموارد للإنفاق على الخدمات الاجتماعية وتمويل الاستثمارات الخاصة.

لو كان يقصد، وهذا هو الأرجح، إقامة نظام للمالية العامة وميزانية الدولة لا تلجأ فيه الدولة للاقتراض كمصدر تمويل العجز أو القصور في الموارد الضريبية، لكان قوله قاصرًا وفي غير موضعه. فمثل هذا التصور لميزانية الدولة لا يتم عرضه هكذا بصورة هامشية. فعليه أن يحدد، بادئ ذي بدء، دور هذه الدولة ومصادر تمويلها. وعليه قبل هذا وفوقه أن يحدد آلية وضع هذه الموازنة موضع القبول في الاقتصاديات المعاصرة. وأخيرًا لا أتصور أنه يريد إضافة الجديد إلى المناقشات التي

دارت منذ أكثر من خمسين سنة حول مزايا كل من مبدأ توازن الميزانية (وإلغاء الدين العام) ومبدأ المالية الوظيفية (أو التعويضية)، والتي حسمت عمليًا لصالح استخدام الموازنة لإدارة الاقتصاد القومي من خلال الفائض والعجز، وذلك عندما يقول بأن الدين العام يفسح المجال للجيل المقترض حديثًا أن ينفق بلا مقابل وبلا مبالاة على حساب الأجيال المقبلة، مورثًا إياها عبئًا ضريبيًا. ويتعاطف كاتب هذا التقرير مع وجهة نظر كاتب المقال إزاء ما يلاحظ من إساءة الالتجاء إلى الدين العام في بعض الدول وما يصحب ذلك من تبذير تتحمل نتائجه السيئة الأجيال الحاضرة والمقبلة أيضًا. غير أن هذا النقد يمكن أن يوجه إلى طرق استخدام الأموال، وبالتالي لا يجوز توجيهه عندما تستخدم الأموال المقترضة في إقامة المشاريع الجديدة النافعة والتي يثبت أنها قادرة على إضافة قيمة للناتج القومي تتجاوز عبء الدين. وفي هذه الحالة تتفق خدمة الدين موزعة بين الأجيال مع مبدأ المنفعة الذي أشار إليه الكاتب في أكثر من مكان.

والله من وراء القصد...

الهوامش

(١) باستثناء أوقات الحروب بلغ نصيب الضرائب (شاملة التأمينات الاجتماعية) حوالي ثلث الناتج المحلي في كثير من الدول المتقدمة بما فيها الولايات المتحدة (=٣٠٪) وفي الدول الإسكندنافية وهولندا يرتفع نصيب الضرائب إلى حوالي ٤٧٪ (الأرقام المناظرة للإنفاق العام تتراوح بين ٣٥٪ و ٥٤٪).

(٢) غير أن نسبة ضريبة دخل الشركات إلى مجموع الإرادات الضريبية، تتراوح بين ٣٪ في حالة النرويج، ١٠,٨٪ في الولايات المتحدة، ١٧٪ في اليابان. وفي المتوسط تبلغ حصيلة ضرائب دخل الشركات حوالي ٨٪ بالمقارنة مع ٣٠,٥٪ و ٢٤,٢٪ للضرائب على دخول الأفراد والضرائب السلعية على التوالي.

(٣) كان بوسع الكاتب أن يعالج هذه النقطة إحصائيًا. وعلى أية حال فمن الممكن معالجة هذا الأمر بطرق متعددة من بينها ربط الضريبة بالدخل الحقيقي مثلاً.